[85] ريح، أو مني (1)، وما سوى ذلك من مذي، ووذي (2) جميعا، وقئ وقلس (3)، ورعاف، وحجامة، ودماميل، وجروح، وقروح وغير ذلك، فإنه لا ينقض الوضوء (4). ولا يجوز تبعيض الوضوء (5).

1 - عنه البحار: 80 / 228 صدر ح 23. المقنع: 12 مثله. الكافي: 3 / 36 ح 2 وصدر ح 6، والفقيه: 1 / 37 صدر ح 1، وعيون أخبار الرضا (عليه السلام): 2 / 21 ح 47، والتهذيب: 1 / 9 صدر ح 15، وص 10 ح 18، والاستبصار: 1 / 86 ح 2 باختلاف يسير في ألفاظه، عنها الوسائل: 2481 - أبواب نواقض الوضوء - ب 2 ح 2 و ح 6. 2 - المذي: الماء الرقيق الخارج عند الملاعبة، والتقبيل، والنظر. والوذي. ما يخرج عقب إنزال المني " مجمع البحرين: 4 / 184 - مذي - وص 485 - وذي - ". 3 - القلس: ما خرج من الجوف مل ء الفم أو دونه " مجمع البحرين: 3 / 541 - قلس - ". 4 - عنه البحار: 80 / 228 ذيل ح 23، والجواهر: 1 / 404 إشارة. فقه الرضا: 68، والفقيه: 1 / 37 ذيل ح 1، والمقنع: 12 باختلاف يسير في ألفاظه. وانظر الكافي: 3 / 36 ح 9، وص 37 ح 12 و ح 13، وص 39 ح 1 - ح 3، وص 54 ح 6، و ج 4 / 108 ح 6، وعلل الشرائع: 295 ح 1، وص 296 ح 4، وعيون أخبار الرضا (عليه السلام): 2 / 21 ح 46، والفقيه: 1 / 38 ح 9، وص 39 ح 1، والتهذيب: 1 / 13 ح 25 و ح 28، وص 15 ح 31 و ح 33، وص 17 ح 38 و ح 41، وص 21 ح 52 و ح 54، وص 23 ح 59، وص 253 ح 21، وص 349 ح 18 و ح 23، و ج 2 / 328 ح 202، و ج 4 / 264 ح 32، والاستبصار: 1 / 83 ح 1 و ح 2، وص 84 ح 1 و ح 3، وص 87 ح 1، وص 88 ح 3، وص 91 ح 3 و ح 4، وص 93 ح 10 و ح 11، وص 94 ح 15، والسرائر: 3 / 608، عنها الوسائل: 1 / 260 - أبواب نواقض الوضوء - ضمن ب 6، وص 264 ضمن ب 7، وص 270 ضمن ب 9، وص 276 ضمن ب 12. 5 - فقه الرضا: 67، والكافي: 3 / 35 ذيل ح 7، وعلل الشرائع: 290 ذيل ح 2، والمقنع: 19، والتهذيب: 1 / 87 ذيل ح 79، وص 98 ذيل ح 104، والاستبصار: 1 / 72 ذيل ح 1 باختلاف في اللفظ، عن معظمها الوسائل: 1 / 446 - أبواب الوضوء - ب 33 ح 2.
